

قرارات

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٠٧٢ لسنة ٢٠١٦

فى شأن إنشاء قسم جوازات ميناء أرقين البرى

بمصلحة الجوازات والهجرة والجنسية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦ لسنة ١٩٩١ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة وثائق السفر

والهجرة والجنسية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ فى شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة

فى بعض الوظائف بجميع أجهزة الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٤٨٥ لسنة ١٩٩٥ بشأن اعتبار ميناء أرقين البرى

منفذاً شرعياً للبلاد ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٦٥ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة أمن

الموانى وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٣٨ لسنة ٢٠١١ فى شأن إنشاء قسم شرطة ميناء أرقين البرى

بمصلحة أمن الموانى ؛

وعلى خطط الوزارة الخاصة بتدبير الموارد البشرية (ضباط - أفراد - عاملين مدنيين) وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠١٦/١٠/٨ ؛

قرر:

مادة ١ - يُنشأ بمصلحة الجوازات والهجرة والجنسية «قسم جوازات ميناء أرقين البرى» يتبع إدارة جوازات أسوان ، ويختص بإنهاء إجراءات سفر ووصول الركاب المغادرين والقادمين من وإلى جمهورية مصر العربية عبر الميناء وفقاً للتعليمات المنظمة لذلك .

مادة ٢ - على مساعدى أول / مساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويُلغى ما يخالفه .

تحريراً فى ٢٠١٦/١٠/١٥

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار